Mouvement Populaire

الحركة الشعبية

ⵍⵃⵔⴽⴰ ⵍⵛⵛⵄⴱⵉⵢⴰ

مشروع إصلاح دستور 1996
التصور الأولي للحركة الشعبية

تقديم محند العنصر

الأمين العام لحزب الحركة الشعبية

يوم الاثنين 28 مارس 2011

الفهـــــــــــرس

2

مقدمة

- حول الهوية الوطنية
- حول حريات وحقوق وواجبات المواطنين
- حول فصل وتوازن السلط

1-السلطة التشريعية

2-السلطة التنفيذية

3-السلطة القضائية

- حول الأحزاب السياسية
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- حول تخليق الحياة العامة ودسترة هيأت الحكامة
- حول الجهوية الموسعة
- مراجعة الدستور

خاتمة

مقـــــدمة

تأتي الإصلاحات الدستورية المرتقبة كتتويج لدينامية إصلاحية شهدها المغرب منذ اعتلاء جلالة الملك محمد السادس للعرش، وشملت مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوقية والبيئية؛ مما جعل السياق المجتمعي بتحولاته الهيكلية والمؤسساتية يتجاوز سقف الدستور الأخير (1996)؛ وهي وضعية خلقت مناخا ونضجا سياسيا اقتضى ملائمة النص الدستوري مع هذه التحولات والتطورات الإيجابية.

وإسهاما منها في هذا النقاش الدستوري فإن رؤية الحركة الشعبية لمشروع الدستور المقبل تستند إلى رصيد نضالي يمتد إلى أزيد من نصف قرن كحزب ناضل ولا يزال من أجل الحريات العامة والتعددية السياسية وإنصاف الأمازيغية وبناء مغرب المؤسسات في إطار مشروع مجتمعي يسعى إلى بناء مغرب ديمقراطي تنموي دائم التمسك بثوابت الأمة وهويتها الأصلية في انفتاح مستمر على محيطه.

كما تستند هذه الرؤية الحركية على رهان استراتيجي يتمثل في ترسيخ توازن جهوي ومجالي واجتماعي يضمن لكافة المغاربة العيش بكرامة في إطار من العدالة الاجتماعية في مغرب آمن ومستقر.

مقـــــدمة (تابع)

وفي هذا السياق، وإذ تسجل الحركة الشعبية انخراطها الإيجابي في مضامين الخطاب الملكي لـ 9 مارس 2011، فإنها تبني منظورها للإصلاحات الدستورية على القواعد التالية:

- التأكيد على الثوابت الوطنية المتمثلة في الإسلام والوحدة الترابية والملكية وإمارة المؤمنين،
- ترسيخ الطابع التعددي للهوية المغربية وبإبلاء الأمازيغية المكانة الدستورية اللائقة بها،
- العمل على تأهيل الوسط القروي وضمان تنميته المستدامة،
- التأسيس لديمقراطية حقيقية كخيار لا رجعة فيه،

مقـــــدمة (تابع)

- ضمان استقلالية السلطة القضائية،
- تعزيز مكانة الشعب كمصدر للسلطة،
- تعميق فصل السلط، وخلق التوازن والتكامل بينها،
- دعم اقتران ممارسة المسؤولية بالمحاسبة في اطار من الشفافية والنزاهة،
- التأسيس الدستوري للجهوية الموسعة واللامركزية واللاتمركز،
- الإشراك الفعلي للنساء والشباب في مختلف مناحي الحياة العامة،
- تقوية دور الأحزاب السياسية في صنع السياسات العمومية وضمان استقلاليتها.

حـــول الهـــوية الوطنيـــة

انسجاما مع مبادئ واهداف الحركة الشعبية المتضمنة في قوانينها الأساسية وتفاعلا مع روح الخطابات الملكية خلال العشرية الاخيرة فإننا نقترح:

- التنصيص في تصدير الدستور على الطابع التعددي للهوية المغربية مع إبراز مكوناتها: الإسلامية والأمازيغية والعربية وعمقها الإفريقي والمتوسطي،
- التنصيص على انتماء المغرب للاتحاد المغاربي؛
- تخصيص فصل خاص باللغات الرسمية يتم بموجبه التأكيد على اعتبار العربية والأمازيغية لغتان رسميتان للبلاد، على أن يتولى قانون تنظيمي تقنين مجالات الاستعمال الرسمي لكلتا اللغتين واتخاذ الإجراءات الكفيلة بالارتقاء بهما بنيويا ووظيفيا.
- التنصيص في باب الحقوق والحريات على الحقوق اللغوية والثقافية المقرونة بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

حـــول حريات وحقـــوق وواجبات المواطنين

نقترح اضافة التنصيص على ما يلي:

- الحماية من مختلف أنواع التمييز،
- احترام الحرمة الجسدية ومنع كافة أشكال التعذيب والمعاملات غير الإنسانية،
- الحق في المعلومة والولوج إلى وسائل الإعلام العمومية،
- حماية الأسرة والأطفال،
- حق المرأة في منح الجنسية لأبنائها وفق قانون تنظيمي،
- حق المواطن في التعريف الشخصي والولوج إلى المعطيات الشخصية الخاصة به.

حـــول حريات وحقـــوق وواجبات المواطنين (تابع)

- الحق في المحاكمة العادلة والمساعدة القضائية،
- حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين المغاربة المقيمين بالخارج في بلدان إقامتهم،
- ضمان الحقوق السياسة للمغاربة المقيمين بالخارج داخل المؤسسات الوطنية،
- حرية الصحافة،
- العيش بكرامة،
- الحق في الصحة،
- تيسير الولوج للسكن اللائق،

حول حريات وحقوق وواجبات المواطنين (تابع)

- ضمان الدولة لإجبارية التعليم الأساسي وجودته ومجانيته،
- الحق في بيئة سليمة وجودة حياة لائقة،
- مناهضة كل أشكال التعصب والإرهاب.

تمارس هذه الحريات والحقوق في اقتران بالواجبات طبقا القوانين المنظمة لها.

حول فصل وتوازن السلط

1-السلطة التشريعية

كما جاء في الخطاب الملكي لابد من إعادة النظر في الثنائية البرلمانية عبر مراجعة اختصاصات وتركيبة مجلس المستشارين، بغية تصحيح الاختلالات التي أفرزتها الممارسة البرلمانية الحالية. وفي هذا الإطار نقترح:

- تحويل مجلس المستشارين إلى مجلس تمثيلي للجماعات الترابية،
- تقليص عدد أعضاء المجلس وتغيير نمط الاقتراع بتبني اللوائح الإقليمية لضمان تمثيلية الأقاليم الصغرى، بالإضافة إلى مراجعة اختصاصاته،
- تقليص مدة الولاية التشريعية للغرفة الثانية إلى ست (6) سنوات لتتناسب مع ولاية مجالس الجماعات الترابية،
- انتخاب مجلس النواب بالاقتراع العام المباشر،

حول فصل وتوازن السلط

1-السلطة التشريعية (تابع)

- انبثاق الحكومة بكافة أعضاءها عن أغلبية برلمانية،
- منح مجلس النواب الصدارة في التشريع والرقابة،
- تعزيز دينامية مجلس النواب بتوليه مهام مساءلة الحكومة أو أحد أعضائها،
- تعزيز صلاحيات لجان تقصي الحقائق لتمتد إلى القيام باستطلاعات على سير كافة المرافق العمومية للدولة، وإحالة تقاريرها بعد مصادقة المجلس المشكل لها على القضاء مباشرة إن اقتضى الحال،
- تعزيز سلطات مجلس النواب فيما يتعلق بالمصادقة ومراقبة تنفيذ قوانين المالية،
- ضمان التوازن بين الحكومة والبرلمان فيما يتعلق بالمبادرة التشريعية وذلك عبر الارتقاء بمقترحات القوانين الصادرة عن البرلمان إلى مستوى مشاريع القوانين الصادرة عن الحكومة،
- يجب تخصيص جلسات للنقاش العام وتقييم السياسات الحكومية،

حول فصل وتوازن السلط

1-السلطة التشريعية (تابع)

وبالنظر إلى أهمية دور الفرق البرلمانية في سير البرلمان ومهام البرلمانيين، فإننا تقترح:

- تعزيز مكانتها وتمكينها من الوسائل الكفيلة بالنهوض بوظيفتها الدستورية،
- إخضاع الفرق البرلمانية لسلطة الأحزاب المنبثقة عنها،
- التنصيص على فقدان العضوية في البرلمان لكل برلماني غير انتماءه الحزبي أو فريقه البرلماني وذلك لوضع حد لمعضلة الترحال،
- تبسيط شروط وضع ملتمسي الرقابة والتنبيه من طرف مجلس النواب،
- المصادقة على كل المعاهدات والمواثيق الدولية من طرف مجلس النواب،

حول فصل وتوازن السلط

1-السلطة التشريعية (تابع)

الحركة الشعبية

- ربط انتخاب مكتب مجلس النواب ورؤساء اللجان الدائمة بمدة إعادة انتخاب رئيس المجلس،
- حذف الفصل 51 من الدستور مع تقييد التعديلات التي تتقدم بها الفرق البرلمانية باقتراح مصادر تمويل هذه التعديلات،
- ضمان الاستقلال المالي والإداري للبرلمان
- اعطاء الأسبقية لمجلس المستشارين في المجالات المتعلقة بالتخطيط وبالسياسة الجهوية
- تحديد دقيق لمفهوم الحصانة البرلمانية،
- تعزيز الدور الدبلوماسي للبرلمان،
- وضع شروط ومعايير للترشح لعضوية البرلمان بمجلسيه.

تعزيز مكانة المعارضة البرلمانية

1 – السلطة التشريعية

إن تكريس مكانة المعارضة في البرلمان والتي تعمل ضمن قواعد سياسية موضوعية تقوم بمهمة الرقابة على حكومة سياسية ومسؤولة ومتضامنة ضرورية لترسيخ الديمقراطية الحقيقية، معارضة تساعد على بناء ثقة المواطن والأحزاب عامة في مناخ سياسي ديمقراطي مبني على أساس فكرة قبول الآخر بغض النظر عن توجهاته، ومن أجل أن تلعب المعارضة البرلمانية دورها بصورة فعالة نقترح :

- تقليص شروط اتخاذ المبادرة لتشكيل لجنة برلمانية لتقصي الحقائق،
- تخفيض النصاب الضروري لطلب دورة استثنائية من الأغلبية المطلقة الى الثلث،
- تخفيض النصاب المطلوب لإحالة قانون ما على المجلس الدستوري،
- توسيع مجال القانون ليشمل ميادين جديدة مثل خلق الجبايات، الجنسية ، حماية البيئة....،
- تخصيص جلسات برلمانية يحدد جدول أعمالها بمبادرة من المعارضة.

حول فصل وتوازن السلط

2-السلطة التنفيذية

إضافة إلى ما ورد في الخطاب الملكي لـ 9 مارس 2011 نقترح :

- تعيين الوزير الأول من الحزب أو اتحاد الأحزاب المشكل قبل الانتخابات التشريعية، الحائز على المرتبة الأولى،
- التنصيص على رئاسة الوزير الأول الفعلية للحكومة واعتباره المسؤول الحقيقي على تسيير العمل الحكومي والإدارة العمومية،
- دسترة المجلس الحكومي ومنحه سلطة تقريرية في القضايا التي لا تمس بثوابت ومرتكزات الأمة، ومن بينها المصادقة النهائية على المراسيم والتعيينات في الوظائف السامية المدنية، عدا السفراء والولاة والعمال والمناصب التي تحدد بموجب قانون، كما يمكن للمجلس الحكومي إحالة بعض مشاريع القوانين مباشرة إلى البرلمان،

حول فصل وتوازن السلط

2-السلطة التنفيذية (تابع)

- تحديد أجال تكوين الحكومة في مدة أقصاها ثلاثون يوما،
- تحويل بعض اختصاصات المجلس الوزاري إلى المجلس الحكومي
- تحديد المجالات المنظمة بمقتضى ظهير بشكل واضح في الدستور،

حول فصل وتوازن السلط

3-السلطة القضائية

الحركة الشعبية

17

من أجل الإرتقاء بالقضاء إلى سلطة مستقلة نقترح:

- تكريس الدستور لاستقلالية السلطة القضائية،
- جعل القضاء في خدمة المواطن بغض النظر عن الإمكانيات المادية للمتقاضي،
- حماية المواطن من الأخطاء القضائية وتعويضه عن أضرارها،
- رئاسة الملك للمجلس الأعلى للقضاء وينوب عنه الرئيس الأول للمجلس الأعلى للنقض
- حصر فترة الأعضاء المنتخبين في ولاية مدتها 4 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة،
- تخويل المجلس الأعلى صلاحية إبداء الرأي في تسيير السياسة القضائية،
- فتح المجال أمام بعض الكفاءات ذات الاختصاص القانوني والقضائي في عضوية المجلس الأعلى،
- السهر على تنفيذ السياسة الجنائية وتحريك المتابعات من طرف الوكيل العام إلى جانب وزير العدل

حول فصل وتوازن السلط

3-السلطة القضائية (تابع)

- استقلالية المجلس الأعلى ماديا ومعنويا، وتفرغ أعضائه لأداء مهامهم،
- تخويل صلاحية تفتيش القضاة للمجلس الأعلى،
- تحديد مهام وهيكلة المجلس الأعلى بموجب قانون تنظيمي.

المحكمة العليا

- إسناد رئاسة المحكمة العليا لرئيس غرفة بالمجلس الأعلى للقضاء.

المجلس الدستوري

لتعزيز صلاحيات المجلس الدستوري نقترح:

- وضع شروط ومعايير في اختيار أعضائه من ذوي الكفاءات القانونية،
- حرص المجلس الدستوري على التطبيق الفعلي لفصل السلط وتوازنها،
- منح المجلس الأعلى حق إحالة بعض القوانين على المجلس الدستوري لمراقبة دستوريتها.

حـــول الأحـــزاب السياسية

من أجل تعزيز الآليات الدستورية لتأطير وتمثيل المواطنين نقترح:

- تأسيس الأحزاب السياسية بحرية في إطار القوانين المنظمة لها
- ممارسة نشاطها في احترام الثوابت الوطنية والقواعد الديمقراطية،
- تأطير المواطنين والمساهمة في تأهيل النخب السياسية محليا جهويا وطنيا،
- العمل على تقوية روح المواطنة ونشر ثقافة الحق والواجب،
- العمل على ولوج المرأة إلى الوظائف والمسؤوليات،

حـــول الأحـــزاب السياسية (تابع)

- تكريس الممارسة الديمقراطية من خلال المساهمة في ضمان تعبير المواطنين عن مواقفهم السياسية بواسطة الاقتراع الحر والنزيه،
- منع تكوين الأحزاب السياسية على أساس ديني أو عرقي،
- المساهمة في تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة،
- ضمان تمويل الأحزاب السياسية في حدود نسبة مئوية من ميزانية الدولة، وتحظى الأقطاب التي تكونها الأحزاب فيما بينها بتحفيز تمويلي يحدده القانون.
- تأهيل وتقوية دور الغرف المهنية والنقابات وجمعيات المجتمع المدني.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لتعزيز دور هذا المجلس نقترح :

- إعادة النظر في تركيبة المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي عدد أعضائه واختصاصاته عبر تغيير قانونه التنظيمي بما يضمن انتخاب ممثلي الغرف المهنية والنقابات

- خلق مجالس اقتصادية واجتماعية جهوية

تخليق الحياة العامة والحاكمة الجيدة

الحركة الشعبية

22

لبلوغ هذا الهدف نقترح مجموعة من المقتديات و الإجراءات، ذات أبعاد قانونية و دستورية:

- دسترة الهيئات المهتمة بتخليق الحياة العامة و حماية الحقوق: هيئة محاربة الرشوة، مجلس المنافسة، هيئة الوسيط، المجلس الوطني لحقوق الإنسان إضافة إلى المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات
- نشر تقارير هذه المؤسسات ومنحها حق الإحالة على القضاء إن اقتضى الحال
- تخويل البرلمان حق تكوين لجان البحث و المراقبة في سير المؤسسات العمومية
- دسترة وجوب التصريح بالممتلكات من طرف ممارسي السلطات و المسؤوليات العمومية وأقربائهم.
- دسترة آليات الحكامة الجيدة لمحاربة الفساد والاحتكار وضمان التنافسية

حـــول الجهـــوية الموسعـــة

من أجل تكريس الطابع الدستوري للجهوية الموسعة والمتقدمة نقترح التنصيص على اعتبار الجهة جماعة ترابية وفق المبادئ الأساسية التالية:

- ترسيخ اللامركزية وتدبير الشؤون الجهوية باعتبار رؤساء الجهات منفذي قرارات المجالس الجهوية
- جعل الولاة والعمال ممثلين للحكومة في حدود النفوذ الترابي للجماعات الترابية المعنية
- التأكيد على نمط الاقتراع المباشر للمجالس الجهوية،
- العمل على وضع آليات لتمكين النساء من التمثيلية في المجالس الجهوية،

حـــول الجهـــوية الموسعـــة (تابع)

- إلزامية التضامن بين الجهات وإشراف الدولة على تقليص الفوارق التنموية بين الجهات،
- سمو الجهة على مختلف الوحدات الترابية داخل نفس الجهة مع إلزامها بالسهر على ضمان التوازن التنموي بين مناطق هذه الوحدات،
- دسترة الحد الأدنى للاختصاصات المخولة لكل الجهات مع مراعاة التفويض التدريجي لاختصاصات أخرى بموجب قانون تنظيمي للجهات.

مراجعة الدستور

إضافة إلى المقتضيات الواردة في باب مراجعة الدستور الحالي نقترح تيسير طريقة ادخال بعض التعديلات الجزئية على الدستور بهدف إعطاء البرلمان قوة أكبر، كما نقترح أن يمنح النص الدستوري امكانية المصادقة النهائية على هذه التعديلات بثلثي أصوات البرلمان، دون اللجوء للاستفتاء بعد المصادقة عليها في المجلس الوزاري

خاتمـــــــــة

تلكم بعض الاقتراحات الأولية للحركة الشعبية والتي سنغنيها بمذكرة تفصيلية ومعمقة سنوافي بها اللجنة الموقرة في الأيام المقبلة.

وفي سياق آخر، نود التأكيد على أن التعديل الدستوري ليس هدفا في حد ذاته وإنما هو وسيلة لتعميق الإصلاحات التي انخرطت فيها بلادنا منذ عقود مما يحتم مواكبة هذا الورش الدستوري بإصلاحات سياسية عميقة وإصلاحات اقتصادية واجتماعية وتقافية موازية وخلق آليات من شأنها إبراز نخب مؤهلة قادرة على تفعيل وتطبيق هذه الإصلاحات على أرض الواقع.

وفقنا الله جميعا لخدمة الوطن والمواطنين تحت القيادة الرشيدة والحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

شكرا على حسن إصغائكم